مؤسسة البعد الخامس للتطوير والتنمية

تقدم

ورقة عمل بعنوان

آليات الحد من العنف والتمييز ضد النساء ذوات الإعاقة

مقدمة :

تواجه النساء المعاقات في كثير من دول العالم – سواء كانت دولاً متطورة ماديا واجتماعياً وثقافياً أم غير متطورة تمييزاً مضاعفاً إما بسبب الجنس أوالإعاقة وهذا التمييز يمكن أن يكون خطيراً للغاية من حيث تأثيره على جميع جوانب حياتهن التعليمية والإقتصادية والتشغيلية ومن حيث الزواج والأسرة والعناية الصحية والتأهيليه ... إلخ .

رغم ما يمر به العالم من ثورة في عالم الحقوق والحريات إلا أن المرأة مازالت تعاني الكثير من أوجه التمييز وعدم المساواة ، وتمثل عدم المساواة فيما يتعلق بتمتعها بالحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية حقيقة مركزية في حياة النساء في كل منطقة من مناطق العالم , وهي حقيقة نتجت عن التمييز ضد المرأة ووضعها الأدنى في كثير من المجتمعات

وتساهم المرأة في جميع أنحاء العالم مساهمة كبيرة في الإقتصاد وسوق العمل من خلال عملها المأجور وغير المأجور في المحيطين العام

والخاص. وعلى الرغم من أن عدم المساواة المستمر في الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية يساهم في إدامة تبعية المرأة وجعلها أكثر عرضة للعنف على وجه الخصوص، وكذلك الإستغلال، وغيرهما من أشكال الإنتهاكات, ويمكن أن يُفضي إنفاذ حقوق المرأة الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية في حد ذاته إلى تحول ليس فقط من حيث ضمان الوفاء باحتياجات المرأة المادية المباشرة، ولكن أيضاً من حيث إعادة التشكيل الجذري لعلاقات القوى غير المتساوية بين الجنسين.

باختصار ..الوفاء بحقوق المرأة الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية يجب أن يمثل إستراتيجية ذات أولوية في التعامل ومعالجة عدم المساواة التي تعانيها المرأة.

استحوذت حقوق المرأة الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية على إهتمام المجتمع الدولي خلال العقد الماضي بشكل متزايد وذلك أن زيادة الإعتراف بالمساهمة الرئيسية التي تقدمها المرأة في الإقتصاد العالمي من خلال جهودها الإنتاجية والإنجابية، وكذلك الإعتراف باستمرار تهميشها على المستوى الإجتماعي من خلال التوجهات الجديدة في الحياة الإجتماعية والثقافية، والتي تسعي إلى تحديد نفاذ المرأة إلى الحياة العامة ؛ أدت جميعاً إلى وضع حقوق المرأة الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية في بؤرة الإهتمام فبعد أن كان يُنظر إلى تلك الموضوعات على أنها مسائل هامشية في محيط اهتمامات حقوق الإنسان أصبح حضور كل

حقوق المرأة (المدنية، والسياسية، والإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية) أكثر وضوحاً – الإعتراف بأن تحقق كل حقوق الإنسان بالنسبة للمرأة لن يتأتى إلا بالوفاء بكل حقوقها الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية .

ما من شك في أن المرأة المعاقة تعاني من كل هذه الأوجه كإمرأة علاوة على أنها إمرأة معاقة مما يزيد من حدة مشكلة التمييز التي تصبح من جهتين من جهة كونهاإمرأة , ومن جهة الإعاقة.

إن معايير حقوق الإنسان الدولية التي تظل وتحمي حق المرأة في المساواة، وكذلك حقوقها الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية الفعلية أرستها إتفاقيات حقوق الإنسان ، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الصحة العالمية. و تظل الهيئتان الرائدات في عملية إرساء المعايير في مجال حقوق المرأة الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية هما: لجنة الأمم المتحدة المعنية باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ولجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية .

وتعترض النساء المعاقات صعوبات في التدريب المهني والإستخدام حيث أن تأثير الإعاقة عليهن يبدو أكثر وضوحاً بعدم تكافؤ الفرص أمامهن في الحصول على عمل مناسب.

فلابد من القيام بالدفاع عن المعاقات وتغير نظرة الآخرين نحوهن وخاصة الذين ينظرون للمعاقات على أنهن عبء على غيرهم من الأفراد حيث أن هناك دلائل واضحة على وجود تفرقة بين المعاقات

وغيرهم في الحصول على الوظائف نتيجة للشك في قدراتهن وأنهن في حاجة للرعاية وليس هناك ثقة في قدراتهن .

مفهوم العنف واشكالة:

تشير الموسوعة العلمية (Universals) أن مفهوم العنف يعني كل فعل يمارس من طرف جماعة أو فرد ضد أفراد آخرين عن طريق التعنيف قولاً أو فعلاً وهو فعل عنيف يجسد القوة المادية أو المعنوية.

• ذكر قاموس (Webster) أن من معاني العنف ممارسة القوة الجسدية بغرض الإضرار بالغير ونعني بمفهوم العنف هنا تعمد الإضرار بالمرأة ، وقد يكون شكل هذا الضرر مادي من خلال ممارسة القوة الجسدية بالضرب أو معنوي من خلال تعمد الإهانة المعنوية للمرأة بالسباب أو التجريح أو الإهانة وهو سلوك أو فعل يتسم بالعدوانية يصدر عن طرف قد يكون فرداً أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة بهدف استغلال وإخضاع طرف آخر في إطار علاقة قوة غير متكافئة اقتصاديا وسياسياً مما يتسبب في إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية لفرد أو جماعة أو طبقة إجتماعية أو دولة أخرى

يعد العنف ضد المرأة وخصوصاً المرأة ذات الإعاقة إمتهانا للكرامة الإنسانية وخروجا وخرقا لكل المواثيق الدولية والشرائع السماوية ، فهو هدر لحقوق الإنسان التي ضمنتها الكثير من الشرائع والسنن ،ودافع عنها الإنسان وضمنها في مدوناته القانونية إلا أن هناك بعض الظروف السياسية والإجتماعية والسياسية افرزت بعض العوامل التي صعدت من وتيرة العنف بشكل عام لاسيما العنف الموجه ضد المرأة رغم سعي المرأة وجهادها ووقوفها الى جانب الرجل وحاجة المجتمع الى دورها في الحياة السياسية والإجتماعية والإقتصادية .

ويظهر العنف ضد المرأة المعاقة في مختلف قطاعات المجتمع بغض النظر عن الطبقة والدين والثقافة او البلد وتخلفه وتقدمه،وكثيراً ماتتنوع دوافع العنف ولايمنع حدوثه تقدم البلد او انخفاض نموه او كون المجتمع من المجتمعات المتحضرة أو المتخلفة ، وإن تعددت تعاريف العنف إلا أنها تعني معنى واحد هو إستخدام القوة المادية أو المعنوية ضد الأخر.

اشكال العنف ضد المرأة

وتصنف الاتفاقيات الدولية العنف الى:

أـــــ العنف البدني والجنسى والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة بما في ذلك الضرب والتعدي الجنسي على أطفال الأسرة الإناث ، وختان الإناث وغيره من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة.

ب- العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار المجتمع العام بما في ذلك الاغتصاب والتعدي الجنسي والمضايقة الجنسية والتخويف في مكان العمل وفي المؤسسات التعليمية وأي مكان آخر .

ج- العنف البدني والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه أينما وقع .

مصطلح التمييز:

يعتقد ان بداية ظهور مصطلح (التمييز ضد المرأة) في الواقع الحقوقي عند وضع ميثاق الأمم المتحدة عام 1945، حين نص الميثاق في مادته الأولى على احترام حقوق الإنسان وتعزيزها من غير تمييز للجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الذكر والأنثى، وبعد عام تأسست لجنة المرأة عندما أُنشئ المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة، والتي ساهمت في شكل مباشر في وضع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

وصوغه 1948، والذي نصت المادة الثانية فيه على منع التمييز بين البشر في مجالات عدة كان الجنس أحدها، ثم تكرر هذا المصطلح في عدد من الوثائق، وأصبح يعني التساوي التام بين المرأة والرجل, كان أهمها إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام 1967 وكان هناك شبه اتفاق على نفي التمييز وتحقيق التساوي التام بين المرأة والرجل في القوانين والأعراف خلال هذه الفترة زاد النشاط النسوي في الأمم المتحدة وأصبحت برامجها أكثر عالمية عندما أعلن عام 1975 سنة دولية للمرأة، وعقد أول مؤتمر دولي في المكسيك، في العام ذاته أعلن عن «عقد الأمم المتحدة للمرأة» (1976 – 1985) خلاله اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية القضاء على مكافحة أشكال التمييز كافة ضد المرأة 1979 المتعارف عليها بالسيداو.

ولا يزال مصطلح التمييز يكتسب العالمية والصفة القانونية الملزمة منذ أكثر من ثلاثة عقود والمصطلح يتبلور حول نفي أشكال التمايز كافة بين المرأة والرجل.

نصت المادة الأولى من اتفاقية مكافحة التمييز ضد المرأة على بيان المعنى المراد للمصطلح، وهو: «لأغراض هذه الاتفاقية يعني مصطلح «التمييز ضد المرأة» أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه، توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية والمدنية، أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها إياها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية، وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل».

كذلك الحال بالنسبة لإتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة لم تنسى قضية التمييز ضد النساء ذوات الإعاقة وإعترفت بأن النساء والفتيات ذوات الإعاقة غالبا ما يواجهن خطرا أكبر في التعرض سواء داخل المنـــزل أو خارجه للعنف أو الإصابة أو الإعتداء، والإهمال أو المعاملة غير اللائقة، وسوء المعاملة أو الإستغلال

وتقر المادة رقم (6) أن النساء ذوات الإعاقة يتعرضن لأشكال متعددة من التمييز، وأنها ستتخذ في هذا الصدد التدابير اللازمة لضمان تمتـــــعهن تمتعا كاملا وعلى قدم المساواة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وإذ تعترف أيضا بأن التمييز ضد أي شخص على أساس الإعاقة يمثل انتهاكا للكرامة والقيمة المتأصلة للفرد، وتدرك أن الإعاقة تشكل مفهوماً لا يزال قيد التطور وأن الإعاقة تحدث بسبب التفاعل بين الأشخاص ذوى الإعاقة والحواجز فى المواقف والبيئات المحيطة التى تحول دون مشاركتهم مشاركة كاملة فعالة فى مجتمعهم على قدم وساق مع الأخرين .

وتقر بالحاجة إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم أولئك الذين يحتاجون دعما أكثر تركيزا.

وإذ تقر بأهمية التعاون الدولي في تحسين الظروف المعيشية للأشخاص ذوي الإعاقة في كل البلدان ، وبخاصة في البلدان النامية، وأنه يساورها القلق إزاء الظروف الصعبة التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة الذين يتعرضون لأشكال متعددة أو مشددة من التمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي وغيره من الآراء أو الأصل الوطني أو العرقي أو الاجتماعي أو الملكية أو المولد أو السن أو أي مركز آخر.

تعريف الإعاقة:

تتعدد وتتنوع التعريفات المتعلقة بالإعاقة ونختار منها التعريفات التالية:

تعريف منظمة الصحة العالمية WHO:

الإعاقة حالة من عدم القدرة على تلبية الفرد لمتطلبات أداء دوره الطبيعي في الحياة، المرتبط بعمره وجنسه وخصائصه الإجتماعية وذلك نتيجة الإصابة بالعجز أو العجز في أداء الوظائف الفسيولوجية، أو السيكولوجية.

تعريف المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة:

الإعاقة تحد من قدرة الفرد على القيام بوظيفة واحدة ، أو أكثر من الوظائف التي تعتبر العناصر الأساسية لحياتنا اليومية ، من سبيل العناية بالنفس أو ممارسة العلاقات الاجتماعية ،أو النشاطات الاقتصادية وذلك ضمن الحدود التي تعتبر طبيعية .

تعريف المجلس العربي للطفولة والتنمية :

الإعاقة حالة من القصور أو الخلل، في القدرات الجسمية أو الذهنية ، ترجع إلى عوامل وراثية أو بيئية تعوق الفرد عن تعلم أو أداء الأنشطة التي يقوم بها الفرد السليم المشابه في له السن .

تعريف المرأة المعاقة:

المرأة المعاقة هي المرأة التي تواجه مشكلات أو صعوبات في التكيف مع البيئة التي تعيش فيها بسبب عجز عضوي أو خصائص سلوكية قاصرة تتصف بها مما يجعلها تختلف عن غيرها ، ومما يستلزم برامج خاصة بها.

سمات وخصائص النساء ذوات الإعاقة:

أولاً: الخصائص الجسمية:

تتصف النساء ذوات الإعاقة بنواحي العجز المختلفة في اضطراب ونمو عضلات الجسم التى تشمل اليدين والأصابع والقدمين والعمود الفقري والصعوبات تتصف بعدم التوازن والجلوس والوقوف وعدم مرونة العضلات الناتجة عن أمراض مثل: الروماتيزم والكسور وغيرها.

ثانياً: الخصائص النفسية:

تتصف المعاقات بالانسحاب والخجل والانطواء والعزلة والاكتئاب والحزن وعدم الرضا عن الذات وعن الآخرين والشعور بالذنب والعجز والقصور وبالاختلاف عن الآخرين وبعدم اللياقة وبعدم الانتباه وتشتته وبالقهرية والإعتمادية والخوف والقلق وغيرها من الإضطرابات النفسية العصابية، وبعدم توكيد الذات والقدرة على حل المشكلات وضبط الذات ومشاكل في الاتصال مع الآخرين والشعور بالحرمان.

ثالثاً: الخصائص التربوية والاجتماعية :

إن المعاقات لديهن مشكلات في عادات الطعام Eating Habits واللباس (الهرجلة) Missy Sloppy وعادات في مشاكل التبول وضبط المثانة والأمعاء والانطواء الاجتماعي وقلة التفاعل الاجتماعي والانسحاب والأفكار الهازمة للذات ويعانون من نظرة المجتمع نحو قصورهم الجسمي وأجسامهم بالدونية وعدم اللياقة وبحركات أو لزمات حركية Tics غير مناسبة تجلب استهزاء الآخرين والتبول ومشاكل في الاستحمام الوقوف وضبطه ومشكلات مع الأقران والأخوة والشعور بالحرمان الاجتماعي.

رابعاً: الخصائص التعليمية:

تعتمد خصائصهم التعليمية على خصائصهم الجسمية والنفسية والعصبية، حيث أن هؤلاء المعاقات لديهن مشكلات في الانتباه Distraction وتشتته وصعوبة في التركيز والتذكر والإسترجاع والحفظ والنسيان ونقص في تآزر حركات الجسم كما أن لديهن صعوبات في مجال التعليم، حيث أنهم لا يتعلمن بسهولة وكما أنهن لا يتعلمن بسرعة.

خامساً: الخصائص المهنية:

المعاقات لا يستطيعن الالتحاق بأي عمل بسبب العجز والقصور الجسمي لديهن بعكس المعافين من الإعاقة فهن غير قادرات على القيام بالأعمال المهنية الشاقة، كما أن إعاقاتهن تتسبب في الحد من استعداداتهن وقدراتهن وميولهن المهنية للاعمال التي يرغبن فيها كما تتسبب الاعاقة فى كثير من المشكلات التى تدفعهن للإحجام عن العمل وعدم الرغبة في تأهيلهن أو تشغيلهن وتدني إنجازاتهن.

إحتياجات النساء ذوات الإعاقة:

تقوم حياة الإنسان في جوهرها على إشباع إحتياجاته وبدونها لا يمكن أن ينمو نمواً سليماً وتعد كافة الحاجات دافعاً للإنسان لكي يبتكر ويخترع، وتنبع المشكلات من عدم إشباع الإحتياجات بعضها أو كلها لذلك يمكن اعتبار أن الحاجة والمشكلة هما وجهان لعملة واحدة ، على إعتبار أن المشكلة في حقيقتها حاجة غير مشبعة بطريقة ملائمة أو كافية كما أن إحتياجات الإنسان مترابطة وذات تأثير متبادل وتتسم بالمرونة النسبية وهي ما ينطبق على المشكلات ويمكن القول بأن دراسة الاحتياجات غير المشبعة في المجتمع وجمع المعلومات عن حجم وخصائص الذين يعانون من جراء عدم إشباع بعض الإحتياجات من أهم العمليات المرتبطة بتحقيق الرعاية الإجتماعية .

إذا كانت الحاجات الفسيولوجية ضرورية للمحافظة على بقاء الفرد ونوعه فإن الحاجات الإجتماعية والنفسية ضرورية لسعادة الفرد

وطمأنينته، فإحباطها يثير في نفسه القلق ويؤدي إلى كثير من إضطرابات الشخصية ويعرف قاموس علم الإجتماع الحاجة أنها حالة من التوتر أو عدم الإشباع يشعر به الفرد وتدفعه إلى التصرف متجهاً نحو الهدف الذي يعتقد أنه سوف يحقق له الإشباع.

وتتلخص أهم إحتياجات النساء ذوات الإعاقة فيما يلى:

1 – إحتياجات صحية وتوجيهية:

أ – إحتياجات بدنية مثل إستعادة اللياقة البدنية من خلال الرعاية البدنية وهي تشمل كل الخدمات والأنشطة التى تحسن الحالة الصحية للمعاقة وتتضمن العلاج، وأجهزة تعويضية، تقويم الأعضاء، أي مساعدات وتجهيزات أخرى تساعد المعاقة على استعادة واكتساب استقلاليتها البدنية.

2 – إحتياجات إجتماعية وتتمثل في:

أ – علاقية مثل توثيق صلات المعاقة بمجتمعها وتعديل نظرة المجتمع السلبية لها.

ب – تدعيمية مثل الخدمات المساعدة التربوية والمادية وإستمارات الإنتقال والإتصال والأعفاءات الضريبية والجمركية، وكلها تدعم القيم الإجتماعية المختلفة.

ج – ثقافية مثل توفير الأدوات والوسائل الثقافية ومجالات المعرفة.

د – الإحتياجات الأسرية: مثل تمكين المعاقة من الحياة الأسرية الصحيحة.

3 – الإحتياجات النفسية:

حاجات المعاقات هامة وضرورية، ولابد من مساعدتهن على إشباعها حتى يتمكن من وضعهم الجديد، ويتجنبوا مواقف الإحباط ومشاعر الألم والحزن والتوتر والقلق والتى تجعلهم عاجزين عن إقامة علاقات مع الآخرين، وما يترتب على ذلك من عدم الاتزان أو اختلال أو اهتزاز الشخصية، مما يجعلهن مهيئات للإنحراف أو الأمراض النفسية.

ويمكن توضيح أهم الإحتياجات النفسية فيما يلي:

- الحاجة إلى الإستقلال.
- الحاجة إلى الإختلاط بالمجتمع والآخرين.
- الحاجة إلى الجو الأسرى المستقر.
- الحاجة إلى تدعم الثقة بالنفس
- الحاجة إلى الحب والحنان الواعي المستنير.

4 – احتياجات تعليمية ومهنية: وتشتمل على:

أ–إتاحة الفرص التعليمية المناسبة لسن ونوع ودرجة الإعاقة والإهتمام بتعليم الكبار.

ب – تهيئة سبل التوجيه المهني المبكر والإستقرار فيه لحين الإنتهاء من العملية التأهيلية، التى تعوق القيم المهنية وتأمين إستمرارها.

ج – التدريب المهني في الحرف التي تناسب ميول هؤلاء المعاقين وقدراتهم

د – تزويدهم ببعض الخامات البسيطة لمساعدتهم في عمليات التشغيل البسيطة ثم مساعدتهم على تسويق هذه المنتجات بعد ذلك .

ه– تشريعية : مثل إصدار التشريعات في محيط تشغيل المعاقين وتوفير فرص العمل التى تناسبهم .

و– حاجات محمية: تتعلق بإنشاء المصانع المحمية من المنافسة لفئات من المعاقين يتعذر إيجاد عمل لهم مع الأسوياء .

ز – إحتياجات إندماجية: مثل توفير فرص الإحتكاك والتفاعل المتكافئ مع بقية المواطنين جنبا إلى جنب .

هذا ومسئولية إشباع إحتياجات المعاقات مسئولية مشتركة بين المعاقة والأسرة والأقارب والجيران والجمعيات الأهلية، بالإضافة إلى الوزارات الحكومية المعنية ، وطريقة تنظيم المجتمع بما تملكه من (فلسفة وأهداف وإستراتيجيات وتكتيكات وإدوار وأدوات) لها دور هام فى مساعدة مكاتب ومراكز التأهيل فى تحديد إحتياجات المعاقات حركيا ، والسعى إلى إشباع هذه الإحتياجات وذلك من خلال التنسيق بينها وبين

الأفراد والمؤسسات الأخرى أو عن طريق التكامل بين الجهود الأهلية والحكومية الموجودة داخل المجتمع .

مشكلات النساء ذوات الإعاقة الناتجة من التمييز ضدهن:

لقد أكدت الدراسات إن الإعاقة تظهر أثارها بشكل أبعد من مجرد الحدود الفيزيقية، وتنطلق إلى مجالات أوسع من حياة الفرد فالفرد يجمع كل خبراته الداخلية والخارجية في ضوء تصوره لذاته الجسمية ونقصد بها "فكرة المعاق" أو الصورة الذهنية لديه عن جسمه وشكله وهيئته ووظيفته ، ويخطط معظم الناس لحياتهم بناء على مفهومهم لذواتهم الجسمية وقدراتها والقدرات الأخرى المرتبطة بها وأي إعاقة فى هذه القدرات تهدد الإنسان في حاضره ومستقبله وتؤدي إلى إضطراب قدراته الإنسانية وتؤدي بالتالي إلي إثارة مخاوفه وقلقه يزيد من هذه الآثار ما تعانيه المرأة ذات الإعاقة من التمييز في كثير من المجالات وعلى مستويات عدة من خلال تعاملها اليومي مع الآخرين.

أولاً:**المشكلات الاقتصادية:**

حيث تسبب الإعاقة الكثير من المشاكل الإقتصادية التى قد تدفع المعاقات إلى مقاومة العلاج وتكون سبباً في انتكاس المرض ومنها :

أ – تحمل الكثير من نفقات العلاج.

ب – فقد المعاقة للعمل إذا كان يتعارض مع الآثار السلبية لإعاقتها.

ج – انقطاع الدخل أو انخفاضه خاصة إذا كان المعاقة هى العائل الوحيد للأسرة.

د– قد تكون الحالة الإقتصادية سبب في عدم تنفيذ خطة العلاج.

ثانيا : المشكلات التعليمية:

وتشمل المشكلات التعليمية على:

أ – عدم توافر مدارس خاصة وكافية للمعاقات حركياً.

ب – الآثار النفسية السلبية لتعليم المعاقات حركياً بالمدارس العادية.

ج – الشعور بالرهبة والخوف الذي ينتاب التلاميذ عند رؤية المعاقات وانعكاس ذلك على سلوك المعاقات وعلاقاتهن بزملائهن من التلاميذ.

د – تؤثر بعض العاهات على قدرة المعاقات على إستيعاب الدروس وعلى تحصيلهن الدراسي.

ثالثا: المشكلات النفسية:

كالإضطرار للإعتماد على الغير والمخاوف وعدم الشعور بالأمن إلى آخر ذلك من قيود تختلف في درجتها وتنوعها باختلاف البيئة التى يعيش فيها المعاقات وباختلاف ما يتعرضن له من إحباطا وباختلاف ما تكون

له من مفاهيم ثقافية وحضارية تدفعهن إلى المواجهة الصريحة للعجز وكل الصعوبات. وتشمل المشكلات النفسية :

أ – الشعور الزائد بالعجز وهو يخلق نمطا من المعاقات حركياً ذلك النمط الذي يتقبل الواقع ويستكن للواقع ويحاول استخدام ضعفه في استدرار عطف الآخرين.

ب – الشعور الزائد بالنقص والشعور بالنقص اتجاه يحمل صاحبه على الإستجابة للخوف الشديد والقلق والإنسحاب.

ج – عدم الشعور بالأمن والإطمئنان سواء نحو حالتها الجسمية فهو لا تطمئن على الجزاء والثواب وعدم الإطمئنان للكثير من اتجاهات وإستجابات الآخرين.

د – الإسراف في الوسائل الدفاعية حيث يميل إلى النكوص السلوكي في مستواه لإعتماده على الآخرين.

رابعا: المشكلات الإجتماعية :

كالصعوبات التى يواجهها من إختلاف وتغير معاملة أفراد المجتمع له والمواقف التى تضطرب فيها علاقات الفرد بمحيطه داخل الأسرة وخارجها خلال أدائه لدوره الإجتماعي أو يمكن أن نسميها بمشكلات سوء التكيف مع الإجتماعية الخاصة لكل فرد وتظهر هذه الآثار في

شكل العديد من المشكلات الأسرية والترويحية ومشكلات خاصة بالعمل ...

وتشمل المشكلات الاجتماعية علي:

أ – المشكلات الأسرية:

إن مشكلة المعاقات لا يمكن أن تكون مشكلة خاصة بالمعاقات أنفسهن بل هي مشكلة عامة لجميع أفراد الأسرة، إن وجود المعاقات في الأسرة يجعل علاقات الأسرة مضطربة طالما كانت إعاقتهن تحول دون كفايتهن في أداء أدوارهن الإجتماعية .

كذلك تواجه هذه الأسر مشكلات تؤثر علي صحتها وتقديمهم للرعاية لهؤلاء المعاقات وقد صنف الباحثون من خلال المقابلات المختلفة أن هذه المشكلات تتمثل في تركيز الاهتمام بالعناية والإهتمام بالمعاقات حركياً ومعرفة العلاقة بين المتطلبات الحركية التى تحتاجها المعاقات حركياً مع الإهتمام بالنواحي النفسية والعاطفية لهن وتوفير الوقت المتاح للفرد الذي يقوم بالرعاية والإهتمام بتلك المعاقة .

ب – المشكلات الترويحية :

إن الفرد بحاجة ماسة دائما إلى الترويح والاستمتاع بشغل وقت فراغه وإن المعاقات حركياً تنقصهن الإمكانات أو قلة الحركة أو عدم الإستطاعة ليقمن بممارسة الترفية والإستمتاع بوقتهن.

ج – مشكلات الصداقة:

إن عدم شعور المعاقات بالمساواة مع زملائهن وأصدقائهن وعدم شعور هؤلاء بكفاءتهن يؤدي إلى استجابات سلبية حيث تنطوى المعاقات على أنفسهن وتنسحبن من هذه الصداقات أو تتخذن المواقف السلبية نحوها.

د – مشكلات العمل:

إن الإعاقة الحركية قد تخلق بعض المشكلات بين المعاقات حركياً وبين رؤسائهن من حيث أن المعاقات قد لا تستطيعن في كافة الظروف أن تؤدين مهام عملهن بشكل طبيعي وأن التأهيل يكون معهن بروح الشفقة فهذا لا يرضي المعاقات وقد يزعجهن وأن التأهيل معهن قد يخلق هذا الدور روح البغضاء والمنافسة غير الشريفة بينهن وبين زملائهن، لذا يترتب على ذلك جملة المشكلات السلوكية في جوانب العمل كذلك العوائق المجتمعية التى تواجه المعاقات للحصول على عمل والفرص منعدمة أمامهن بسبب الإعتقادات السلبية العديدة التى يحملها الكثير بأن هؤلاء المعاقات حركياً غير قادرات على أداء الأعمال المكلفات بها .

5 – المشكلات الطبية: وتشتمل

عدم توافر المراكز العلاجية التى يمكن أن ترعي ظروف ومشكلات المعاقات وكذلك عدم توافر الأطراف الصناعية والأجهزة التعويضية للمعاقات حركيا بالإضافة إلى طول فترات العلاج الطبي لبعض حالات

الإعاقة وعدم معرفة الأسباب الحقيقة لبعض أشكال الإعاقة، وعدم قدرة المراكز المتخصصة للعلاج على إستيعاب الأعداد المتزايدة من المعاقات مع عدم توافر الفنيين والأجهزة الفنية وعدم توافر مراكز كافية للعلاج المتميز للمعاقات بالمستشفيات الخاصة التى تراعي ظروفهن ومشكلاتهن.

6 – المشكلات الخاصة بالتأهيل:

وهي مشكلات يتعرض لها المعاقات وقد تكون مرتبطة بالمعاقات ذاتهن أو مرتبطة بما هو خارج المعاقات، بالنسبة لما هو مرتبط بالمعاقات فقد يرجع إلى المشكلات الإتكالية للمعاقات وقلقهن من نظرة الآخرين إليهن، أما العوامل التى تكون خارج نطاق المعاقات فهي مشكلات متنوعة ومتغيرة طبقا لطبيعة المجتمع وإمكانياته ودرجة تقدمه والمستوى العلمي والفني والقائمين بالعملية التأهيلية .

أليات الحد من التمييز ضد النساء ذوات الإعاقة:

ولمواجهة مشكلة التمييز ضد المرأة المعاقة نقترح عدد من الطرق والآليات للحد والقضاء على هذه الظاهرة وهي :

توفير الحماية القانونية لهن:

وذلك من خلال تفعيل القوانين والقرارات الصادرة بحق المعاقين وبخاصة المرأة ذات الإعاقة والتي تتعلق بكافة أمور حياتها مثل التعليم والصحة والعمل والمواصلات والسكن،.....

أو سن قوانين وتشريعات جديدة تدعم حقهن في الحياة دون تمييز ، ونذكر في هذا الصدد أنه عام 1959 اصدرت الأمم المتحدة الإعلان العالمي لذوي الاحتياجات الخاصة وقد نصت المادة الخامسة منه علي انه يجب ان يعامل المعاق والعاجز جسمياً او المتخلف عقلياً او اجتماعياً معاملة خاصة وان يتعلم ويعني به العناية اللازمة التي تتطلبها ظروفه الخاصة فهذه الفئة من المعاقين تحتاج لرعاية وإهتمام خاص.

وفي عام 1981 اقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة ميثاق الحقوق الإنسانية لمن يعانون من إعاقات والذي يقضي بأن " لهم الحق في المشاركة والمساواة في المعاملة " ويعتبر هذا الميثاق اعترافاً عالمياً بحق المعاقين في المشاركة الكاملة في كافة انشطة المجتمع الذي ينتمون إليه مع اعتبار الفترة من 1983- 1992 هو عقد الامم المتحدة لذوي الإحتياجات الخاصة .

ومن هذا المنطلق نجد أن نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة مثل مؤتمري الأمم المتحدة لتمويل التنمية مونتيرى ٢٠٠٢ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة سبتمبر ٢٠٠٢ ومؤتمر الدوحة ٢٠٠٨و مكافحة التمييز في التعليم ١٩٦٠ تؤكد جميعها

على جانب أو قضية من القضايا المتعلقة بالإعاقة وعلى ضوء ذ لك عقد المؤتمر العربي الإقليمي بشأن المعايير المتعلقة بالتنمية وحقوق الأشخاص ذوى الإعاقات ببيروت مايو ٢٠٠٣ ، وذلك في إطار التحضير للعقد العربي للمعوقين ٢٠٠٤- 2013) وقد صدر عن هذا المؤتمر إعلان بيروت الذي أكد على ضرورة المشاركة الفعالة في صياغة الاتفاقية حيث شملت الطفل المعوق بالإضافة إلى الفئات الأخرى من المعوقين كالمرأة والمسنين مع الاهتمام بالتعليم كمجال مستهدف وقد نص مشروع العقد العربي للمعوقين ٢٠٠٤ في محاوره على: " العمل على حصول الطفل المعوق على كافة الحقوق والخدمات بالتساوي مع أقرانه.

التوعية الإعلامية:

التوعية الإعلامية بقضايا ومشكلات النساء ذوات الإعاقة وتسليط الضوء عليها وتكوين رأي عام داعم لحق المرأة في الحياة كأمرأة مثلها مثل باقي النساء الصحيحات، وذلك عن طريق البرامج التوعوية في القنوات التلفزيونية والإذاعية، وأيضاً عبر وسائل الإعلام المقرؤة من صحف ومجلات ونشرات.

وعلى صعيد الإعلام الإجتماعي يمكن توظيف مواقع التواصل الإجتماعي من أجل دعم النساء ذوات الإعاقة والتبصير بمشكلاتهن وحقوقهن.

الجهود الأهلية:

وتتمثل في جهود منظمات وهيئات المجتمع المدني على إختلاف مجالات عملها، وذلك بحشد جهودها عن طريق إقامة الندوات والمناظرات التي تتعلق بموضوع التمييز ضد النساء ذوات الإعاقة وخطورته حاليا ومستقبلاً.

وعن طريق إصدار كتيبات ونشرات وأفلام قصيرة تحكي معاناة المرأة المعاقة من التمييز، وتركز الضوء على حياة المرأة المعاقة وقصص نجاحها.

الجهود الفردية:

وتأتي من قناعة الفرد ونظرته السليمة للمرأة المعاقة ومساعدته لها في شتى المجالات وفي مختلف المواقف، وهذه النظرة تأتي عبر التربية والتنشئة الإجتماعية في مؤسسات التنشئة الإجتماعية وفي مقدمتها الأسرة وعبر مراحل التعليم المختلفة في المدارس والجامعات.

وتلعب دور العبادة وفي مقدمتها المساجد والكنائس دوراً بالغ الأهمية في توجيه الرعاية والإهتمام بالنساء ذوات الإعاقة من خلال الحض على

الإلتزام بتعاليم الإديان في التعامل مع المستضعفين مثل المعاقين ، والرفق بهم وحسن معاملتهم.

إن هذه الآليات ليست وحدها الفاعلة في الحد من التمييز ضد النساء ذوات الإعاقة، ولكنها الأهم والأكثر فاعلية على مستوى الأفراد والمجتمعات، من حيث سهولة الإنتشار وسرعة تأثيرها في إتجاهات وأفكار الفئات المستهدفة بالتوعية وتصحيح المفاهيم الخاطئة مثل التي تتعلق بالتمييز ضد النساء ذوات الإعاقة .

إن القضاء على التمييز ضد النساء ذوات الإعاقة يحتاج إلي جهود كبيرة تتكامل فيها إسهامات مختلف الهيئات والمنظمات الأهلية والحكومية وعلى مختلف الأصعدة محليا وعربياً ودولياً، مع إنشاء لجان لرصد ومتابعة هذه الظاهرة ومدى نجاح الجهود المبذولة للحد منها والقضاء عليها .

الخاتمة

إن مشكلة العنف والتمييز ضد النساء ذوات الإعاقة تحتاج إلى تكاتف الجهود الدولية والإقليمية وتكاتف مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدنى والأفراد , وضرورة تعزيز وضع النساء ذوات الإعاقة وتوفير التعليم المناسب والتدريب المهنى الملائم للإعاقة وزيادة فرص العمل ،

واطلاق حملات المناصرة والتوعية وتعبئة المجتمع بهدف حصول المرأة المعاقة على حقوقها الإساسية وتعزيز مشاركتها في جميع جوانب الحياة الإجتماعية والإقتصادية والسياسية والثقافية، خصوصا أن النساء ذوات الإعاقة لا يزلن مهمشات وصامتات وتبقى همومهن غير معروفة وأصواتهن غير مسموعة، ونؤكد على أهمية القوانين والإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وتأثيرهاعلى الحكومات للتصدي للتمييز ضد المرأة خصوصا وانه لا تزال النساء ذوات الإعاقة يعانين في جميع أنحاء العالم من إنتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان .